

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

[ص 100] - وأخرجه أيضا البزار وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطني وحسنه الترمذي ونقل عن البخاري تصحيحه . وحسنه أيضا البزار وصححه أيضا ابن السكن وتوقف فيه النووي لعننة ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد وغيره وضعفه ابن عبد البر بأبان بن صالح القرشي قال الحافظ : وهم في ذلك فإنه ثقة بالاتفاق . وادعى ابن حزم أنه مجهول فغلط .

والحديث استدل به من قال بجواز الاستقبال والاستدبار في الصحاري والعمران وجعله ناسخا وفيه ما سلف إلا أن الاستدلال به أظهر من الاستدلال بحديث ابن عمر . لأن فيه التصريح بتأخره عن النهي ولا تصريح في حديث ابن عمر ولعدم تقييده بالبنيان كما في حديث ابن عمر . ولعدم ما يدل على أن الرؤية كانت اتفاقية بخلاف حديث ابن عمر وهو يرد على من قال بجواز الاستدبار فقط سواء قيده بالبنيان كما ذهب إليه البعض أو لم يقيده كما ذهب إليه آخرون وقد سبق ذكرهم في الباب الأول ويرد أيضا على من قيد جواز الاستقبال والاستدبار بالبنيان لعدم التقييد من جابر وقد يجاب بأنها حكاية فعل لا عموم لها فيحتمل أن يكون لعذر وأن يكون في بنيان هكذا أجاب الحافظ ابن حجر ذكر ذلك في التلخيص ولا يخفى أن احتمال أن يكون ذلك الفعل لعذر يقال مثله في حديث ابن عمر فلا يتم للشافعية ومن معهم الاحتجاج به على تخصيص الجواز بالبنيان . وقد تقدم الكلام على الحديث في الذي قبله وفي الباب الأول